

الجمهورية اللبنانية
وزارة التربية والتعليم العالي
الوزير

رقم الصادر: ٣٠٣ / ٢٠٢٢

بيروت في: ٢٣ / ٣ / ٢٠٢٢

جانب جامعة المعارف

الموضوع: الاعتراف ببرنامج.

المرجع: القرار رقم ٢٠٠/م/٢٠٢٢ تاريخ ٢٠٢٢/٣/١٥ .

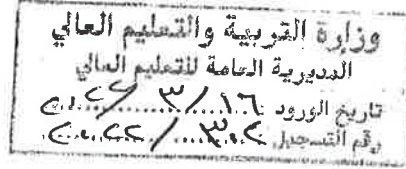
بالإشارة الى الموضوع والمرجع المذكورين اعلاه،

نودعكم ربطاً " نسخة عن القرار رقم ٢٠٠/م/٢٠٢٢ تاريخ ٢٠٢٢/٣/١٥ الصادر عن وزير التربية

والتعليم العالي المتعلق بالاعتراف لجامعة المعارف ببرنامج اجازة جامعية في علوم الحاسوب.

وزير التربية والتعليم العالي

عبدالله
عباس الحلبي



الجمهورية اللبنانية
وزارة التربية والتعليم العالي
الوزير

قرار رقم ٣٠٠ / ٣٠٠٠

الاعتراف ببرنامج إجازة جامعية في علوم الحاسوب
في جامعة المعارف

إن وزير التربية والتعليم العالي،
بناءً على المرسوم رقم ٨٣٧٦ تاريخ ٢٠٢١/٩/١٠ (تشكيل الحكومة)
بناءً على القانون رقم ٢٨٥ تاريخ ٢٠١٤/٤/٣٠ (الاحكام العامة للتعليم العالي وتنظيم التعليم العالي الخاص)،
بناءً على المرسوم رقم ٢١٧٦ تاريخ ٢٠١٨/١/١٢ (الآليات الخاصة بالترخيص وبمنح الإذن بمباشرة التدريس والاعتراف وتجديد الاعتراف بالشهادات في مؤسسات التعليم العالي الخاص)،
بناءً على المرسوم رقم ٨٢٦ تاريخ ٢٠١٧/٦/٢ (مرسوم ترخيص كلية العلوم في جامعة المعارف)
بناءً على القرار رقم ٢٠١٧/م/٩٦٣ تاريخ ٢٠١٧/١٠/٣٠ (الترخيص بمباشرة التدريس في جامعة المعارف)،
بناءً على تقرير اللجنة المتخصصة النهائي تاريخ ٢٠٢١/٨/٢٦
بناءً على توصية اللجنة الفنية الأكاديمية في الجلسة رقم ٣ تاريخ ٢٠٢٢/٢/١٨،

يقرر ما يلي:

- المادة الأولى: تعتبر شهادة الإجازة الجامعية في علوم الحاسوب، التي تمنحها كلية العلوم في جامعة المعارف، شهادة صادرة عن مؤسسة للتعليم العالي معترف بها رسمياً ومعادلة للإجازة الجامعية في علوم الحاسوب، وفق الشروط التالية:
- أن تكون مبنية على الثانوية العامة اللبنانية أو ما يعادلها رسمياً،
 - أن لا تقل المدة المطلوبة لنيلها عن ثلاث سنوات،
 - أن لا يقل عدد أرسدها عن سبعة وتسعين رصيداً نصف سنوي وفق النظام الاميركي المعتمد في الجامعة، منها:
- ٤٥ رصيداً مواد عامة،
 - ٦ أرصدة في التركيب،
 - ٤٦ رصيداً في الاختصاص الاساسي،
- أن تكون مطابقة للمناهج التي اودعت حسب الاصول لدى امانة سر اللجنة الفنية الأكاديمية.

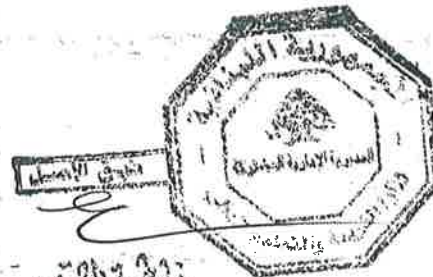
المادة الثانية: يطبق هذا القرار على الطلاب المنتسبين الى هذا الاختصاص اعتباراً من تاريخ المباشرة وتحدد مدة صلاحيته بثلاث سنوات من تاريخ توقيعه.

المادة الثالثة: ينشر هذا القرار ويبلغ حيث تدعو الحاجة %.

بيروت في: ٢٠٢٢ / ٣ / ١٥

وزير التربية والتعليم العالي

عباس الحلبي



الوزير